تنظـــيم الجيـــش

- فلسطينى نازح من الأرض المحتلة يضع بذرة تنظيم الجهاد فى القوات المسلحة المصرية.
- استعان بعصام القمرى واحد من أخطر ضباط المدرعات بالقوات المسلحة.
- نبيل نعيم عبدالفتاح مجرم محترف حكم عليه بالسجن فى العديد من قضايا السرقات يصبح أحد القيادات الفاعلة فى تنظيم الجهاد.
- رد الأزهر على مضمون الفريضة الغائبة:

- إذا ارتكب المسلم ذنبا بأن خالف نصا من كتاب الله أو سنة رسوله (ص) فإنه لايخرج بذلك عن الإسلام مادام يعتقد صدق هذا النص.
- لا يحل تكفير مسلم بذنب اقترفه .. وان من يكفر مسلما أو يصفه بالفسق يرتد عليه هذا الوصف.
- إن الإسلام لايبيح الخروج على الحاكم المسلم وقتله مادام مقيما على الإسلام يعمل به حتى لو بإقامة الصلاة.
- إن كتيب الفريضة الغائبة لاينتسب إلى الإسلام وكل مافيه أفكار سياسية.

تنظيـــم الجيـــش

أسسه محمد سالم رحال ، وكان تنظيما سريا بالغ الخطورة ، وضم إليه عناصر من القوات المسلحة ، منهم الرائد عصام الدين محمد كمال القمرى ضابط بسلاح المدرعات .. واستعان بكل من كمال السعيد حبيب وأحمد راشد ونبيل نعيم عبد الفتاح وأحمد رجب سلامة .. وتولوا مهمة جمع الأسلحة والذخائر والقنابل والمفرقعات وتخزينها .

وفى شهر مارس سنة ١٩٨١ وصلت معلومات للمخابرات الحربية عن تنظيم إرهابى داخل القوات المسلحة وقبضوا على بعض الضباط من بينهم أصدقاء لعصام الدين محمد كمال القمرى - وعندما تأكد القمرى من أن المخابرات الحربية تشك فيه وفى نيتها القبض عليه هرب من خدمة القوات المسلحة فى شهر إبريل سنة ١٩٨١ - وظل مختبئا وحوصر أكثر من مرة وأفلت فيها جميعا - إلى أن تم ضبطه فى زاوية بجوار الكيت كات بإمبابة يوم ٢٥ أكتوبر سنة ١٩٨١ - بعد ترحيل سالم رحال حسبما أوضحنا سالفا يوم تولى كمال السعيد حبيب مسئولية قيادة التنظيم - وتمكن وباقى الأعضاء من تجنيد عدة مجموعات من الشباب وأعد لهم منهاجا فى علم العقيدة وفكر الجهاد وكان يعقد لهم ندوات فى مسجد ابن تيميه ومسجد الهدى بالطالبية وفى منزله وأذكر ممن جندهم كل من : أحمد هانى مصطفى الحناوى ، وإبراهيم رمضان محمد ، وعادل محمد عبد المطلب ومحمد طارق إبراهيم وأسامة السيد قاسم وصلاح السيد بيومى وأنور عبد العظيم عكاشة وخميس محمد مسلم وصلاح عبد الله أبو ميره ونبيل أحمد

فرج رزق ومحمد محمود محمد صالح ومحمد سعد عثمان .

وفى شهر سبتمبر سنة ١٩٨١ اتصل طارق الزمر بكمال السعيد حبيب وتعرف عليه وتمكن من إقناعه بالانضمام هو وأعضاء تنظيمه إلى تنظيم محمد عبد السلام فرج - لوحدة الهدف بين التنظيمين ولإمكان مواجهة السلطات - واتفقوا على ذلك - وتركز نشاطهم فى الآتى :-

إخفاء عصام القمرى

فى شهر إبريل سنة ١٩٨١ قدم محمد سالم رحال - عصام القمرى لنبيل نعيم عبد الفتاح على أنه عضو بالتنظيم وهارب من خدمة القوات المسلحة وطلب منه إعداد مكان لإيوائه - فأخفاه فى شقة خاصة به ناحية البراجيل ثم نقله إلى شقة بالجيزة ثم نقله إلى ورشة مملوكة لصديق له يدعى محمد عبد الرحيم الشرقاوى بحارة السد رقم ١ بمنشأة ناصر قسم الجمالية - وظل بها حتى هاجمناه يوم ٢٤ أكتوبر سنة ١٩٨١ فهرب من الحصار بعد أن ألقى قنبلة على القوات وهى الواقعة السابق ذكرها على لسان اللواء/ صلاح بهجت - كما أجريت عدة أكمنة أخرى تمكن من الهرب منها إلى أن تم ضبطه ـ كما شرحنا ـ بزاوية بالكيت كات .

إخفاء أرشيف التنظيم

كان سالم رحال قد سلم أرشيف التنظيم إلى أحمد راشد محمد راشد - وعندما صدر قرار السادات بالتحفظ على ١٥٣٦ شخصيا - خشى أحمد راشد من تفتيش منزله - فوضع وثائق التنظيم داخل حقيبة سمسونايت وأغلقها بأرقام سرية - ثم سلمها إلى صديقه مدحت يوسف الشاذلى وأمكن ضبطها طرفه يوم ٣ ديسمبر سنة ١٩٨١ .

إخفاء أسلحة وذخائر وقنابل ومفرقعات

كان أحمد راشد يحرز فى منزله عشرة ونصف كيلو من قوالب ت.ن.ت وثمانية عود كبريت هواء ، ٤ متر فتيل أمان ، ٢٢ طلقة عيار ٧,٦٢ ، وبعد صدرو قرار التحفظ وخوفه من تفتيش المنزل - وضعها داخل حقيبة أديداس وسلمها أيضا لصديقه مدحت يوسف الشاذلى - إلى أن تم ضبطها مع أرشيف التنظيم .

وكان نبيل نعيم عبد الفتاح يحرز ١١ قنبلة دفاعية F . I ، ١١ مشعل للقنابل وطبنجة حلوان وعدد ٧١ طلقة عيار ٧,٦٢ ، ٦٣ طلقة ، عدد أربع علب بداخل كل علبة ٥٠ طلقة - وعند صدور قرار التحفظ وخشية من تفتيش منزله قام بوضعها فى حقيبة سمسونايت وسلمها لصديقه محمد عصام الدين عبد الرؤوف وضبطت لديه يوم ٦ ديسمبر سنة ١٩٨١ .

وكان عصام القمرى يحرز ٢٤ قنبلة دفاعية ، ٣٠ جهاز تفجير ، ١٠ قنابل هجومية ، ١٦ قنبلة يدوية " حسام " ٤٠ قنبلة R . B . J وهيكل لغم للتدريب ، ٩ علب بداخلها طلقات - وضعها فى كراتين وسلمها لصديقه أيمن محمد ربيع الظواهرى المقيم ١١ شارع ١٥٤ بالمعادى - وسلمها بدوره إلى نبيل محمد محمد البرعى وضبطت لديه يوم ٢٥ أكتوبر سنة ١٩٨١ .

المنهاج الفكرى لتنظيم الجهاد :

يعتبر كتاب الفريضة الغائبة الذى أصدره محمد عبد السلام فرج هو المنهاج الفكرى لتنظيم الجهاد - وقد رد عليه شيخ الأزهر الشيخ جاد الحق على جاد الحق - بتقرير - قدمه للمدعى العام العسكرى - وقد اعترف محمد عبد السلام فرج بأنه جمع محتويات الكتاب بنفسه من كتب السلف وطبع منه خمسمائة نسخة فى مطبعة بإمبابة وزع منها حوالى ستين نسخة - غير أن عبود الزمر وآخرين من أعضاء التنظيم اعترضوا على عملية

التوزيع خشية انكشاف أمر التنظيم فقام بحرق باقى النسخ المطبوعة وأهم محتويات الفريضة الغائبة ما يلى :-

١- أن علماء العصر تجاهلوا الجهاد فى سبيل الله بالرغم من علمهم بأنه السبيل الوحيد لعودة ورفع صرح الإسلام من جديد - وأن طواغيت هذه الأرض لن تزول إلا بقوة السيف - واستند إلى حديث الرسول عليه الصلاة والسلام (بعثت بالسيف بين يدى الساعة حتى يعبد الله وحده لا شريك له وجعل رزقى تحت ظل رمحى وجعل الذلة والصغار على من خالف أمرى ومن تشبه بقوم فهو منهم) .

٢- أن الرسول عليه الصلاة والسلام بشر بإقامة الدولة الإسلامية وإعادة الخلافة فضلا عن كونها أمر من أوامر المولى عز وعلا - واجب على كل مسلم بذل قصارى جهده لتنفيذه واستند على عدة أحاديث منها (أن الله زوى لى الأرض فرأيت مشرقها ومغربها وأن أمتى سيبلغ ملكها مازوى لى منها).

٣- أن حكم إقامة حكم الله على هذه الأرض فرض على المسلمين وبالتالى قيام الدولة الإسلامية فرض على المسلمين لأن مالم يتم الواجب إلا به فهو واجب وأنه إذا كانت الدولة الإسلامية لن تقوم إلا بالقتال فهو واجب.

٤- أن الأحكام التى تعلوا المسلمين الآن هى أحكام الكفر بل هى قوانين وضعها كفار وسيروا عليها المسلمين - وأن الله سبحانه وتعالى يقول (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) وأن حكام العصر تعودت أبواب الكفر التى خرجوا بها عن ملة الإسلام بحيث أصبح الأمر لا يشتبه على كل من تابع سيرتهم - وأن ابن تيمية يقول فى كتاب الفتاوى الكبرى (من سوغ أتباع غير دين الإسلام أو اتباع شريعة غير شريعة محمد عليه الصلاة والسلام فهو كافر وهو ككفر من آمن ببعض الكتاب وكفر ببعض الكتاب) .

٥- أن حكام هذا العصر فى ردة عن الإسلام - تربوا على موائد الاستعمار - سواء الصليبية أو الصهيونية - فهم لا يحملون من الإسلام إلا الأسماء وإن صلوا وصاموا وادعوا أنهم مسلمون - وأن السنة استقرت على أن عقوبة المرتد أعظم من عقوبة الكافر الأصلى فالمرتد يقتل وإن كان عاجزا عن القتال بخلاف الكافر الأصلى الذى ليس من أهل القتال - وأن ابن تيمية يقول (إن كل طائفة خرجت عن شريعة من شرائع الإسلام الظاهر المتواترة فإنه يجب قتالها وإن تكلمت بالشهادتين) .

٦- إن ابن كثير لم يفرق بين كل من خرج عن الحكم بما أنزل الله أيا من كانو بين التتار الذين حكموا بالباسق المقتبس من شرائع متعددة . وأن الباسق أقل جرما من شرائع وضعها الغرب لا تمت للإسلام بصلة ولا لأى من الشرائع - وأن الصفات التى أوردها ابن تيمية للتتار هى نفس الصفات لحكام هذا العصر هم وحاشيتهم الموالية لهم الذين عظموا أمر الحكام أكثر من تعظيمهم لخالقهم .

٧- أن حكام اليوم أعظم خروجا عن شريعة الإسلام - من مانعى الزكاة والخوارج من أهل الطائف الذين امتنعوا عن ترك الربا - فمن شك فى قتالهم فهو أجهل الناس بدين الإسلام .

٨- أن من أخرجهم الحكام للقتال فى صفوفهم كرها فإنهم يثبتون على نيتهم وأن على المسلمين قتال العساكر جميعا إذا لم يميزوا بين الكره وغيره .

٩- أن الآراء التى يتبناها بعض المسلمين من إقامة جمعيات خيرية تدفع الناس لإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وأعمال الخير (أو الانشغال بطاعة الله) وقيام حزب إسلامى أو غير ذلك - كل هذه الآراء لن تؤدى إلى إزالة حكام اليوم .

١٠- أن ابن تيمية يقول أن كل طائفة خرجت عن شريعة من شرائع الإسلام الظاهرة المتواترة فإنه يجب قتالها وإن تكلمت بالشهادتين وأن الإمامة لا تنعقد لكافر وأنه لو طرأ عليه الكفر انعزل .

١١- أن قتال العدو القريب أولى من قتال العدو البعيد وأن الأساس فى وجود الإستعمار فى بلاد الإسلام هم هؤلاء الحكام وعليه فالبدء فى قتال الإستعمار عمل غير مجدى وغير مفيد وأن على المسلمين أن يركزوا على القضية الإسلامية وهى إقامة شرع الله أولا وجعل كل كلمة الله هى العليا وأن ميدان الجهاد الأول هو اقتلاع تلك القيادات الكافرة واستبدالها بالنظام الإسلامى الكامل .

١٢- أن الجهاد فى الإسلام هو لرفع كلمة الله فى الأرض سواء كان هجوما أو دفاعا وإن الإسلام انتشر بالسيف فى وجه أئمة الكفر الذين حجبوه عن البشر وأنه واجب على المسلمين أن يرفعوا السيوف فى وجوه القادة الذين يحجبون الحق ويظهرون الباطل .

١٣- أن القتال الآن فرض على كل مسلم - وأما بالنسبة للأقطار الإسلامية فإن العدو يقيم فى ديارهم بل أصبح العدو يمتلك زمام الأمور وذلك العدو هو الحكام الذين انتزعوا قيادة المسلمين ومن ثم فجهادهم فرض عين . وإذا كان الجهاد فرض عين فليس هناك استئذان للوالدين فى الخروج للجهاد فمثله مثل الصوم والصلاة .

١٤- أن أمر الجهاد لا يحتاج أميرا أو خليفة لأن ذلك يؤدى إلى وقف مسيرة الجهاد وأن يخرجوا من أنفسهم القيادة .

١٥- أن ترك الجهاد هو السبب فيما يعيش فيه المسلمون اليوم من ذل ومهانة وتفرق وتمزق .

١٦- أن الرئيس السادات لا يطبق شرع الله ولا حدود الله واستهزأ بحرمات الله وأقيمت عليه الحجة لأنه أقر بقراءة القرآن أربع مرات ولذلك وجب على جماعة المسلمين الخروج عليه وقتاله وخلعه وتنصيب إمام

مسلم يحكم بما أنزل الله - وأن الجهاد ليس هو قتال الحكام فقط - إنما قتال جميع العناصر التى تعاون النظام ولا تحكم بما أنزل الله أى الثورة الشاملة لإقامة الدولة الإسلامية - وأنه أى السادات كافر لأنه سخر من حجاب المرأة ووصفه بالخيمة وبذلك يكون قد جحد حكما من أحكام الله كما أنه جحد أصلا من أصول الدين الإسلامى بمحاولته التفرقة بين الدين والسياسة .

* * *

رد الأزهـــر

بتاريخ ١٦ نوفمبر سنة ١٩٨١ وبناء على طلب المدعى العام العسكرى - أرسل الشيخ جاد الحق على جاد الحق باعتباره مفتى جمهورية مصر العربية (شيخ الأزهر حاليا) - تقريرا من خمسة وثلاثين صحيفة تضمن الرأى فيما جاء بالفريضة الغائبة وقد تضمن التالى :-

١- حدد المقصود بالإيمان والإسلام والكفر لغة وشرعا وقال أن نصوص القرآن والسنة فى أنه وإن كانت الأعمال مصدقة للإيمان ومظهرا عمليا له إلا أنه إذا ارتكب المسلم ذنبا من الذنوب بأن خالف نصا من كتاب الله أو سنة رسول صلى الله عليه وسلم فإنه لا يخرج بذلك عن الإسلام مادام يعتقد صدق هذا النص ويؤمن بلزوم الامتثال له وأنه فقط يكون عاصيا وآثما - وأن الكفر هو أن يجحد الإنسان شيئا مما أوجب الله الإيمان به بعد إبلاغه إليه وقيام الحجة عليه .

٢- أنه لا يحل تكفير مسلم بذنب اقترفه سواء كان الذنب ترك واجب مفروض أو فعل محرم منهى عنه - وأن من يكفر مسلما أو يصفه بالفسق يرتد عليه هذا الوصف إن لم يكن صاحبه على ما وصفه وأنه إذا ما حصل نزاع فى أمر من أمور الدين يجب أن يرد إلى الله وإلى الرسول أى إلى كتاب الله وإلى سنة رسول الله - وأن من يتولى الفصل

وبيان الحكم هم العلماء بالكتاب والسنة – فليس للمسلم أن يحكم بالكفر أو الفسق على مسلم .

٣- أن الجهاد فى سبيل الله أمر جاء به القرآن وجرت به السنة وأن الجهاد نوعان – جهاد فى الحرب وهو جهاد المشركين بشروط – وجهاد فى السلم هو جهاد النفس والشيطان – فالجهاد ليس منحصرا لغة أو شرعا فى القتال – بل أن مجاهدة الكفار تقع باليد وبالمال وباللسان والقلب – وأن أهل العلم قالوا أن الجهاد بالقتال كان فرضا فى عهد الرسول عليه الصلاة والسلام على من دعاه الرسول من المسلمين للخروج للقتال، وأما بعده فهو فرض كفاية إذا دعت إليه الحاجة وأن الجهاد يكون فرض عين على كل مسلم ومسلمه فى كل عهد وعصر إذا احتلت بلاد المسلمين ، أما جهاد النفس فهو فرض عين على كل مسلم ومسلمه دائما وفى كل وقت ، وأن الحديث النبوى الشريف (بعثت بالسيف ...) هو حديث صحيح – إلا أن ما قاله كتيب الفريضة الغائبة بخصوص هذا الحديث – قال به المستشرقون الذين عابوا الإسلام وادعوا أنه انتشر بالسيف – ومحمد عبد السلام استدل بهذا الحديث استدلالا فى غير موضعه وفسر النص تفسيرا لا يحتمله .

وأن التفسير الصحيح للحديث أنه جاء بيانا لوسيلة حماية الدعوة عند التعدى عليها أو التصدى للمسلمين لأن الرسول عليه الصلاة والسلام لم يستعمل السيف لإكراه أحد على الإسلام والقرآن الكريم فصل هذه المسألة بقوله تعالى (لا إكراه فى الدين) ، (أدع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة) ، (إنك لا تهدى من أحببت ولكن الله يهدى من يشاء) .

٤- إن القرآن الكريم أو السنة الشريفة هما المرجع فى التشريع الإسلامى فقد اشتملا على العقائد والعبادات والمعاملات وعلى أحكام وحكم وعلوم وفضائل وآداب وأشياء من اليوم الآخر – وغير ذلك مما يلزم الإنسان

فى حياته وآخرته - وأن القرآن الكريم أمر بالأخذ به وبما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأن مجرد ترك بعض أوامر الله أو مجرد فعل ما حرم الله مع التصديق بصحة هذه الأوامر وضرورة العمل بها - يكون هذا اثما فسقا ولا يكون كفرا مادام مجرد ترك أو فعل دون جحود و استباحة - وأنه نتيجة ذلك يكون تكفير الحاكم لتركه لبعض أحكام الله وحدوده دون تطبيق - لا يستند إلى نص فى القرآن أو السنة - ولكن نصوصها تسبغ عليه إثم هذه المخالفة ولا تخرجه بها عن الإسلام.

٥- وإن ما ذكر من أن أحكام الكفر تعلواالبلاد وإن كان أكثرها مسلمين - هو قول يناقض الواقع فالصلاة تؤدى والمساجد تبنى ومفتوحة والزكاة تؤدى والناس تحج إلى بيت الله فحكم الإسلام ماضٍ فى الدولة إلا فى بعض أمور كالحدود والتعامل بالربا وغير هذا مما شملته القوانين الوضعية - وهذا لا يخرج الدولة عن أنها دولة مسلمة وشعبها شعب مسلم لأن الجميع حكاما ومحكومين تؤمن بتحريم الربا والزنا والسرقة ونعتقد صادقين أن حكم الله خير وهو الأحق بالاتباع - فلم نعتقد بحل الربا أو تعاملنا به ولم نعتقد حل الربا والسرقة وإن وقع ذلك بيننا - بل إن كلنا حكاما ومحكومين نبتغى حكم الله وشرعه ونعمل به فى حدود استطاعتنا والله سبحانه وتعالى يقول (إتقوا الله ما استطعتم) .

٦- إن الإسلام لا يبيح الخروج على الحاكم المسلم وقتله مادام مقيما على الإسلام يعمل به حتى ولو بإقامة الصلاة - وأن على المسلمين إذا خالف الحاكم الإسلام أن يتولوه بالنصح والدعوة الإسلامية السليمة المستقيمة - فإذا لم يقم الحاكم حدود الله وينفذ شرعه تماما فليست له طاعة فيما أمر من معصية أو منكر وأن السبيل المستقيم أن نطالب جميعا بتطبيق أحكام الله دون نقصان بالأسوة الحسنة والحجة الواضحة لا بالقتل

والقتال وتكفير المسلمين وإهدار حرماتهم .

٧- إن الاستدلال بأن آية السيف أمر بقتال المشركين وغيرهم فى غير موضعه ، بل إن هذا الاستدلال يناقض لفظ الآية - فهذه الآية لا يمتد حكمها إلى المسلم الذى ترك فرضا من الفرائض عن غير جحود وفعل موبقة منهيا عنها تحريما - والرسول عليه الصلاة والسلام يقول (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوا ذلك عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقها) .

٨- أنه لا وجه للمقارنة بين التتار وحكام اليوم - فالتتار هم الوثنيون الذين سفكوا دماء المسلمين بالقدر الذى لم يفعله أحد من قبلهم وهم الذين حاربهم ابن تيمية وأفتى بشأنهم فتاويه .

٩- إن كتيب الفريضة الغائبة لا ينتسب إلى الإسلام وكل مافيه أفكار سياسية وآية ذلك :-

... أن الإسلام أول من سن مبدأ الأمة مصدر السلطات والإجماع منعقد منذ عصر الصحابة على وجوب تعيين حاكم مسلم ولم تحدد النصوص طريقا لاختيار الحاكم لأن مما يختلف باختلاف الأزمان والأماكن ومن ثم فإن الإختيار بطريق الانتخاب المباشر أو بغيره من الطرق داخلا فى نطاق الشورى فى الإسلام - وانتخاب الحاكم بالطرق المقررة فى كل عصر قائم مقام البيعة التى ترددت فى كتب فقهاء الشريعة لأن البيعة ليست إلا الإدلاء بالرأى والالتزام بالعهد - القتال ليس فى ذاته هدفا كما يقضى الإسلام والقرآن والسنة وإنما هو وسيلة لحماية الدين والبلاد ، وإنه بعد أن تكونت الجيوش والدواوين فليس هناك مجال للبيعة على القتال خارج صفوف جيش الدولة وإلا كان هؤلاء الذين يتبايعون على مثل هذا خارجين على جماعة المسلمين وحل قتالهم والأخذ على أيديهم .

... وإن ماورد بالكتيب السالف تحت عنوان الانشغال بطلب العلم هى دعوة آثمة إلى التقليل من فضل العلم وهى دعوة إلى الأمية والبدائية

باسم الإسلام وفيها تحريض للشباب على هجر دراستهم ، فإذا أهملنا علوم الحديث والفقه وأصوله والتفسير والعقيدة فما هو قوام الدين وكيف يعرف المسلمون أحكامه ؟!، إن الأزهر هو الذى قاد الشعب وأخرج نابليون وكان هذا هو الجهاد المشروع الذى أفتى به العلماء .

... وإن ماورد بالكتيب من نهيه للتعامل مع المشركين والاستعانة بهم أمر يخالف ما اتبعه الرسول عليه الصلاة والسلام ، فقد استعان فى هجرته بمشرك وهو عبد الله بن أريقط اتخذه دليل رحلاته - كما أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه استعان بخبراء الفرس والروم عندما فتح ديارهم - فالأصل فى الإسلام التعامل مع الناس جميعا - المسلم وغير المسلم فيما لا يخالف نصا صريحا .

١٠- إن ماورد فى كتيب الفريضة الغائبة فى جملته هى أفكار الخوارج وهم جماعة من أتباع على بن أبى طالب رضى الله عنه - خرجوا عليه بعد قبوله التحكيم ثم انقسموا إلى عشرين فرقة كل فرقة تتكفر بالأخريات وهو فى ذات الوقت أفكار استشراقية روجها المستشرقون وأتباعهم فى مصر وغيرها من بلاد المسلمين .

١١- أنه لا يوجد فى القرآن والسنة أمر بالقتال موجها ضد المسلمين أو ضد المواطنين من غير المسلمين - وهم أهل الذمة - لهم ما لنا وعليهم ما علينا من حقوق وواجبات - وأنه إذا حدث ما يستدعى القتال دفاعا عن الدين والبلاد وهذا ما يدعوا إليه الإسلام ويحرص عليه ويقوم الجيش الذى استعد وأعد هذا هو الجهاد قتالا - ويكون الجهاد بمجاهدة النفس والشيطان وهذا هو الجهاد المستمر الذى ينبغى على كل إنسان .